يبيح ذلك على الذي سلمها الى الصغير بغير اذن اصحابها مسئلة
في رجل حلف عليه والده ان لا يصالح زوجته وان صالحها ما ترجع لكلمه فما يجب في مرو وصالح زوجته وامر الله
في الشرع المطهر الجواب اذا صالح زوجته كما امر الله ورسوله
فينبغي لها ان تكلمه وتكفر عن يمينها وكفارة اليمين اما عتق
رقبة واما اطعام عشرة مساكين وكل مسكين رطلان من الخبز
وينبغي ان يأدمه مما يأكل من الموز والبيض واللحم والجبن وغيره
واما كسوة عشرة مساكين فلا يجوز ويجوز ان يكفر عنها
باذنها الحالف او زوجته مسئلة في رجل عليه دين وهو
يحتاج الى بضاعة او حيوان ليستنفع به او يتاجر فيه فيطلبه
من انسان دينا فلم يكن عنده هل للمطلوب منه ان يشتريه ثم
يدينه منه الى اجل وهل له ان يوكله في شرائه ثم يبيعه بعد
ذلك بربح انتفاعا عليه قبل الشراء الجواب من كان عليه دين فان
كان موسرا وجب عليه ان يوفيه وان كان معسرا وجب انظاره
ولا يجوز قلبه عليه مما بمعاملة ولا غيرها واما البيع الى اجل
ابتداء فان كان المشتري الاشتراء بالسلعة والتجارة فيها
جاز اذا كان على الوجه المباح واما اذا كان مقصوده التفاكه
فيشتري بمائة مؤجلة ويبيعها في السوق بسبعين حالة
فهذا ممنوع منهي عنه في ظاهر قول العلماء وهذا يسمى التورق
قاله عمر بن عبد العزيز بسم الله الرحمن الرحيم ما عبد الله بن
عبد اللطيف

عبد اللطيف الى من يراه من اخواننا المسلمين وفقنا الله واياهم
لفعل الخيرات وترك المنكرات اما بعد سلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وغير ذلك تفهمون ما اوجب الله من النصيحة للمسلمين وابلاغهم
واكثر الناس في غفلة عن دينه وعن اسباب صلاحه في دينه ودنياه
ومن اعظم الكبائر التي تحق الزكاة وبيع بها صاحبها في حرب
الله المعاملات الربعية وهي فشت وكثرت في الناس واكثر
من غرهم بعض المنتسبين عاذا بالله قد شدد صلى الله عليه وسلم
في الربا وغلظ فيه وبين سعته وانواعه والحق وسايله
باصوله في التحريم قال صلى الله عليه وسلم الربا سبعون بابا اسهلها
مثل من يأتي امه على بنيه وهذه رسالة كتبها اولاد الشيخ محمد
بن عبد الوهاب رحمهم الله في بيان شيء من انواع الربا في
المعاملات نقلناها لكم تسمعونها وبيد حرها صاحب حر
التسهيل في الوسايل وتقوم بها الحجة عليه بسم الله الرحمن الرحيم
من حسين وابراهيم وعبد الله وعلى ابناء الشيخ الى من يصل
اليه من المسلمين سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد قال الله
سبحانه واحل الله البيع وحرم الربى وقال تعالى يمحق الله الربى ويربي
الصدقات والنبي صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربى وموكله وكاتبه
وشاهديه وتجري عندكم معاملات يفعلها بعض الناس وهي من
المعاملات الربوية منها قلب الدين على المعسر اذا حل الدين على الغريم
ولم يقدر على الوفاء احضر طالب الدين دراهم واسلمها اليه في طعام
في ذمته ثم اوفاه بها في مجلس العقد ويسمون هذا الصحاح وهو صحيح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)